رابط المادة على منصة باحث

5344- لا يجوز النظر إلى النساء الأجنبيات بحجة البحث عن زوجة صالحة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. يسأل عن حكم النظر الى الفتاة الاجنبية بحجة البحث عن فتاة صالحة. وهذا بقصد زواج وما حكم التعلق بها كما يقول من غير خلوة اي في اماكن معمورة جزاكم الله خيرا. هذا لا يجوز لا يجوز النظر - 00:00:00

الى امرأة لا تحل له بحجة انه آآ ليرى هل تصلح له او لا تصلح وانما الرخصة وردت في حق من فتاة من خطب امرأة واجيب الى التزوج بها رضيته ورضي وليها فلا مانع ان ينظر منها - 00:00:20

ما يدعوه الى الرغبة فيها بان ينظر وجهها وكفيها من غير خلوة بحضور محرم. اما ان يتابع النساء وينظر فيهم بحجة انه يريد ان يعرف التي تصلح له فيتقدم ليخطبها الامر في هذا لا يجوز لان لان الاصل تحريم - 00:00:40

النظر الى النساء الاجنبيات وانما الرخصة وردت في من خطب واجيب الى خطبته ولم يبق الا العقد فلا مانع ان والى ما يرغبه فيها بحضرة وليها. نعم. من غير خلوة - 00:01:00